

الجمهوريّة العربيّة السُّورِيَّة
رئاسة مجلس الوزراء



قرار رقم / ٤٩٧ /

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤

و على المرسوم رقم /٢٠٣/ تاريخ ٢٠١٦-٠٧-٠٣

وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم ١١٩٩٣

تاريخ ٢٠١٦/١١/٢٨

يقرر ما يلي :

مادة /١/: يصرف من الخدمة المذكور أدناه:


| الجهة | الوزارة | مكان و تاريخ الولادة | اسم الأم | الكديبة | اسم الأب | الاسم |
|---|---------------|----------------------|----------|-----------|----------|-------|
| مديرية تربية الحسكة - مستخدم لدى مدرسة قرية الطاش غربي اليعربية | وزارة التربية | الحسكة ١٩٧٣ | حبيبة | السيد علي | عبد الله | أحمد |

مادة /٢/: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليه في ضوء النتيجة القضائية

مادة /٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها

دمشق في ٢٠١٧/٢/٣

رئيس مجلس الوزراء
المهندس عماد خميس



نسخة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
دمشق في ٢٠١٧/٢/٢٠

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء